

شرح نظم الورقات للشيخ ابن عثيمين 4

محمد بن صالح العثيمين

طيب اه تكلمنا عن الواجب وبين وعرفه المؤلف بماذا بالحكم والمناطق لا يرظون التعريف بالحكام يرون ان التعريف بالحقائق عقائد الاشياء وقلنا ان ما ذكره الفقهاء والاصوليون ايضا اولى لان اهم شيء ان نعرف - 00:00:00

الحكم اهم شيء ان ان نعرف الحكم واما حقيقته فان عرفناه فهذا من باب الكمال والا فليس بشرط قال والمندوب ما في فعله الثواب ولم يكن في تركه عقاب ها - 00:00:28

النبي نعم والتدب ما في فعله الثواب الندب مصدر ندب يندب بمعنى دعا ولكنه مصدر بمعنى المفعول اي المندوب ما اي الذي في فعله الثواب يعني ان فعلته ولم يكن في تركه عقاب - 00:00:47

يعني ولا يعاقب تاركه هذا هو هذا هو المندوب المندوب اذا اردنا ان نعرفه بالحقيقة نقول المندوب ما امر به لا على وجه الالزام لكن هذا ليس ليس بضرورة فالمندوب شرعا - 00:01:12

ما اثيب فاعله ولم يعاقب تارك مثال ذلك رواتب الصلوات الخمس راتب للظهر المغرب العشاء الفجر هذا ان فعله الانسان اثير وان لم افعل فلا شيء عليه رفع اليدين في الصلاة عند تكبيرة الاحرام والركوع والرفع منه والقيام من التشهد الاول - 00:01:35

هذا ايضا ايش هو مندوب ان فعلته تبت وان تركته لم تأثم وهو كثير جدا وايما اكثر المندوب او الواجب المندوب وهذا من فضل الله عز وجل لان الواجب الزام وقد يكون فيه مشقة فلهذا كان قليلا بالنسبة للمندوب - 00:02:00

والمندوب كمال تزداد به الثواب وتزداد به المرتبة فلهذا كان اكثر ثم قال وليس في المباح من ثواب فعلا وتركا بل ولا عقابا المباح باللغة المعلن ومنه قولهم باح بسره - 00:02:27

او باح بسره يعني اعلنه في الاصطلاح عرفه بحقيقة ما لا يتعلق به امر ولا نهي ما لا يتعلق به امر ولا نهي يعني ما فيه لا امر ولا نهي - 00:02:58

في حد ذاته على كلام المؤلف او على تعريف المؤلف ما لم يكن في فعله ولا تركه ثواب ولا عقاب يعني ما ما خلى من الثواب والعقاب ما في انت فعلته فلا ثواب لك ولا عقاب عليك وان تركته فلا ثواب لك ولا عقاب عليك. لانه مباح - 00:03:21

حال طيب واقول لكم ان هذا باعتبار ذاتي ما فيه امر ولا نهي ولا ثواب ولا عقاب لكن باعتبار ما يكون وسيلة له قد يكون واجبا ومتذوبا ومكروها وحراما صح - 00:03:41

المباح في حد ذاته ما في ثواب ولا عقاب ولا امر ولا نهي لكن قد يكون وسيلة بامر فيكون مأمورا به على وجه التبض او الوجوب. قد يكون وسيلة لمنهي عنه فيكون منها عنده على سبيل الكراهة او التحرير - 00:04:09

طيب نضرب مثلا نسألكم فيه باع رجل سلعة بعد نداء الجمعة الثاني وهو من تجب عليه الجمعة والاصل في البيع الاباحة تمام غصب رجل امرأة قد خطبها مسلم قبله ليش - 00:04:27

عدوان على حق الغيب طيب اه حضرت الصلاة وليس عند الانسان ماء فوجد ماء يباع فما حكم شراء هذا المال ليس يتوقف عليه فعل واجب. اذا هو واجب اشتري رجل بصل لياكله - 00:04:53

نعم مباح ليش لان اكل البصل مباح وهذا هو الصحيح لكن بعض العلماء يقول اكل البصل مكره اذا قلنا اكل الفصل مكره صار شراؤه مكره طيب اشتري رجل تباعا ليقتل به نفسا محرمة - 00:05:20

حرام فصار المباح في حد ذاته ما في ثواب ولا عقاب لا فعلوا ولا تركا لكن اذا كان وسيلة لامر به فهو مأمور به وان كان وسيلة لمن

هي عنه فهو منهي عنه - 00:05:47

طيب يقول رحمة الله وضابط مکروه عکس ما ندب كذلك الحرام عکس ما وجب عکس ما يجب نعم ضابط مکروه يعني تعريف المکروه عکس ما ندم والمندوب ما في فعله الثواب - 00:05:59

ولم يكن في تركه عقاب اعکس المکروه ما في تركه الثواب ولم يكن في فعله العقاب هذا من حيث الحكم وعلى هذا ففاعل المکروه لا يكون فاسق ولو اصر عليه - 00:06:20

ليش لانه ليس عليه عقاب فلو كان الانسان مصرا على الالتفات في الصلاة انسان يصلی كل ما مر واحد اتبعه بصره دائما مسند على هذا نقول هذا الرجل فعل مکروها - 00:06:40

هل يعاقب لا لكنه لو تركه لله لاثيب الحرام عکس ما يجب الواجب تعريفه ما اثیب فاعلهم وعوقب تاركه عوقب يعني استحق العقاب فالمحرم اذا ما عوقب فاعله يعني ولم - 00:07:05

واصيبي تارك واثيب تاركها الواجب ما اثیب فاعله المحرم ما اثیب تاركه الواجب ما عوقب تاركه المحرم ما عوقب فاعله فاعله. طيب هذا هكذا قال كثير من من الاصوليين بالاطلاق - 00:07:30

المحرم ما عوقب تاركه يعني ما استحق العقاب تاركه لكن مع ذلك لا بد من تفصيل في هذه المسألة لابد من تفصيله في هذه المسألة لأنها مهمة ليس كل تارك للمحرم يكون مثابا - 00:07:54

تارك محرم على اقسام يا اخوان القسم الاول الا يطرا على باله اطلاقا ما طرا على بالهم حرب رجل ما فكر يوما من الايام ان يزني لكنه لم يزني هل يثاب - 00:08:13

على الترك لا هذا لا يصح بعد الترك لانه لم يهم به حتى يقال انه يثاب على تركه هذى واحد الثاني رجل هم بالمحرم لكن تذكر عظمة الله عز وجل - 00:08:34

وعقاله فتركه لله هذا يثاب الاكتار لان الله قال في الحديث القدسي انما ترك ذلك من جرائي اي من اجلني الثالث رجل تمنى المحرم ولم يفعل اسبابه لكن لم يسعى في تحصيله او في الحصول عليه - 00:08:54

اسهال تمنى المحرم لكن ما فعل الاسباب يعاقب على النية والدليل على هذا قصة الرجل الذي قال ليت لي مثل مال فلان ليس لي مثل مال فلان فاعمل فيه عمله - 00:09:20

وكان فلانا يضيع المال ويلعب بهم قال النبي صلی الله عليه وسلم فهو بنيته فهما في الوزر سواء فعلى هذا يعاقب الرجل على ايش؟ على نيته. القسم الرابع رجل هم بالمحرم وسعى في اسبابه لكن عجز - 00:09:41

هذا يعاقب ايش؟ عقوبة الفاعل يعاقب عقوبة الفاعل ودليل ذلك قول النبي صلی الله عليه وعلى الله وسلم اذا التقى المسلم ان بسيفيهما القاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل - 00:10:04

فما بال المقتول؟ قال لانه كان حريضا على قتل صاحبه اذا على اي شيء يصدق كلام المؤلف في قوله ما اثیب تاركه على من تركه لله هذا هو الذي يسام - 00:10:23

فصار تارك المحرم كم قسم اربعة اقسام. اربعة اقسام وينطبق كلام المؤلف على قسم واحد منها وهو من ترك المحرم لله اذكر الاقسام الاربعة ولد ايه يا انت مهو بانت هذا - 00:10:40

اولا يكن او ان يتوكل ان يحقد لا يخطر على باله ان يحاول الا يفعله وهذا لا يثاب عليه ولا يعاقب طيب الثاني ان ان يتذكر في المعصية. ايش الثاني على باله ولكن يتركني الله تعالى. نعم. فهذا يثاب على - 00:11:02

فالذى ينوي فعل المعصية ولكن لما لم يفعل اسبابه. يعني يتمنى ولكن لم يفعل اسبابه طيب فهذا يعاقب على نيته اما رابع فالذى اتمنى كذلك سواء المعصية وفعل اسبابها ولكن عجز عن تحصيلها - 00:11:26

فهذا يعاقب على فعله. اي عقاب مثل اللي قبله ولا اشد ولا اشد كيف يعني يعاقب عقوبة الفاعل يعاقب عقوبة الفاعل. ما دليلك على هذه المسألة الاخيرة ماءه ما هو التعليم؟ ما هو الدليل - 00:11:48

كل ما قف لانه فهو تعلیم عندك الان جاران احدهم على اليمین والثاني على الشمال الله ما يعلم وانت ما ادری این سافرت ما في
مانع انا مثلا لو اني مثلا في الرياض فكرت - [00:12:16](#)

ايه اسمك كده قل يا اخي لا تستحي ان الله لا يستحي من الحق ضيفي اللي على اليمین ما هو اذا استناق المسلمين ما قال الرسول
مسلمین المسلمات نعم كمل الحديث - [00:12:43](#)

على قتل صاحبه احست بارك الله فيك - [00:13:19](#)